

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٨٤

بالتفويض فى بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٢ بتفويض رئيس مجلس الوزراء  
فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٨٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٨٤ بتولى السيد/ كمال حسن على نائب رئيس  
مجلس الوزراء ووزير الخارجية القيام بأعمال رئيس مجلس الوزراء بالنيابة بالإضافة إلى عمله ؛

قرر :

( المادة لأولى )

يفوض السيد/ كمال حسن على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية والقائم  
بأعمال رئيس مجلس الوزراء بالنيابة فى مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص  
عليها فى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٣٠ لسنة ١٩٨٢ و ٣٤٧ لسنة ١٩٨٣ المشار إليهما .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ رمضان سنة ١٤٠٤ ( ١٠ يونيه سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك